

## قرار رقم ٢٠١٢/١٦

إلغاء البند رقم (٣) من قرار هيئة التمويل العقاري رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٥ والمتعلق بالشرط الخاص بتقديم طالب القيد شهادة رسمية من النقابة المقيد بها الطالب تثبت انه مقيد بها وانه لم تصدر ضده اى أحكام تأديبية ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.